وقد جد القيس من المقصد الثاني والكلام الذي ذكر فيه في تعلق
الحج قليل لانه وقع استطرادا وفي ذكر محمد صلى الله
عليه وسلم من مقصد عباداته وهو التاسع واستتبع ثم الكلام عليه
في سرية القرطا وحديث ثمامة ثم سرية
محمد بن مسلمة الانصاري الاشهلي من انصار الكبرى مني اسمه محمد من الصحابة
وكان من الفضلاء مات بعد ان ربعين الى القرطا بضم القاف وسكون
الرا وبالطا المهملة اي والد على القبائل وهم قرط بضم فسكون
وقريط بفتح الراو وقريطا بكسرها بنوا عبيد بغير اضافة كما ضبطه
البرهان وتبعه الشامي ثمن قال القرطا بفتح القاف كانه اشتبه عليه
الجمع او سبقه القلم وكذا من ضبطه بضم القاف وفتح الرا اشتبه عليه
الجمع بالمفرد بطن من بني ابي بكر واسمه عبيد بن كلاب من قيس
عيلان بعين مهملة وسكون التحتية ذكره ابو محمد الرشاطي
وبطن بدل من القرطا وكان الاولى ان يقول بطون لانهم
اخوة كما علمت وفي القاموس القروط من بني كلاب وهم اخوة قرط
كقفل وقريط كزبير وقريط كامير فلعل المراد طائفة وهم
اي القرطا ينزلون بناحية ضرية قال البرهان بفتح الضاد المعجمة
وكسر الراء ثم تحتية مفتوحة مشددة ثم تا تانيث قال في الصحاح
قرية لبني كلاب على طريق البصرة الى مكة وهي الى مكة اقرب بالبكرات
بفتح الموحدة وسكون الكاف ثم الف فوقية جمع بكرة قال الشامي
كذا فيما وقفت عليه من كتب المغازي قال الصغاني البكرة ماء لبني
دويب من الضباب وعندها جبال شمخ يقال لها البكرات وهي
البكرات يعني بلفظ التثنية موضع بناحية ضرية وتبعه في المراصد
قال في النور ولعل ما في العيون بلفظ التثنية تصحف على الناسخ
فذكره بلفظ الجمع ولم يذكر ابو عبيد البكري في معجمه في ضرية
البكرة بالافراد قلت وهو بعيد جدا لتوارد ما وقفت عليه من
كتب المغازي انتهى وبين ضرية والمدينة الشريفة سبع ليال
لعشر متعلق بسرية والمعنى خرج لعشر ليال خلون من
المحرم سنة ست على راس اي اول تسعة وخمسين شهرا من
الهجرة من اول دخول المصطفى المدينة من اول المحرم حتى
يوافق قوله سنة ست وان فعدة الاشهر تقتضي انها
سنة خمس فما بعد السنة الاولى من الهجرة يعتبر باول
المحرم والاولى من دخول المدينة والمخرج الى هذا التلفيق للجمع
بين القولين فان الحاكم ذكر انها في المحرم سنة ست كما في العيون
بعثه في ثلاثين راكبا الله وخيل كما في الصحيح انه بعث
خيلا وقول ثمامة ان خيلك اخذتني منهم عباد ابن
بشر وسلامة بن وقش بفتح الواو والقاف وبالشين المعجمة
والحارث بن خزمة بفتح المعجمة وسكون الزاي وقيل بضمها

دقيل

وقيل خزيمة بالتصغير وامره ان يسير الليل ويكمن النهار وان
يشن الغارة عليهم بفتح اليا وضم المعجمة ومن اليا وكسر الشين وبنون
اي يفرق الخيل المغيرة على العدو ويفعل ما امر فلما اغار
اي هجم عليهم مسرعا هرب سايرهم اي باقيهم بعد من قتل
منهم فلا يخالف قوله وعند الدمياطي تبعا للواقدي عن شيوخه
فقتل منهم نفرا لصم لغة ما دون العشرة لكن عند الواقدي
فقتل منهم عشرة وهرب سايرهم اي باقيهم بعد قتل النفر
ولم يراحدا قال لم يقتل منهم حتى يحمل قوله اول سايرهم على الجميع
ويجعل ما بعده مقابلا له على ان كونه بمعنى الجميع ضعيف واستاق
نعما وكانت مائة وخمسين بعيرا وشاء وكانت تلك تعدل فعدلوا
الجزور بعشرة من الغنم قاله ابن سعد القاموس النعم وقد
تسكن عينه الابل والشاء او خاص بالابل فعليه العطف
مباين وعلى الاول من عطف الاخص على الاعم وقدم المدينة
لليلة بقيت من المحرم وغاب تسع عشرة ليلة قاله ابن سعد
ومعه ثمامة بضم المثلثة وميمين خفيفتين بن اثال بضم
الهمزة ومثلثة خفيفة ولام مصروف ابن النعمان الحنفي
من فضلاء الصحابة لم يرتد مع من ارتد من اهل اليمامة ولا خرج
عن الطاعة قط رضي الله تعالى عنه ونفع الله به الاسلام كثيرا لما
قام بعد وفاة المصطفى مقاما حميدا حتى ارتد اهل اليمامة مع
مسيلمة فقال بسم الله الرحمن الرحيم حم تنزيل الكتاب
من الله العزيز العليم غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب
اين هذا من هذيان مسيلمة فاطاعه منهم ثلاثة الاف وانحازوا
الى المسلمين اسيرا قال ابن اسحاق بلغني عن ابي سعيد المقبري
عن ابي هريرة ان خيلا لرسول الله صلى الله عليه وسلم اخذت رجلا
ولا يشعرون من هو حتى اتوا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
اتدرون من اخذتم هذا ثمامة بن اثال الحنفي احسنوا اساره
ورجع فقال لاهله اجمعوا ما عندكم من طعام فابعثوا به اليه
وامر بلقحته ان يغدى عليه بها ويراح فلا يقع من ثمامة موقعا
واسار بكسر الهمزة اي قيده فربطوه بامره عليه الصلاة و
السلام كما في رواية ابن اسحاق بسارية من سواري المسجد
لينظر حسن صلاة المؤمنين واجتماعهم عليها ويرق قلبه
ثم اطلق بامره عليه الصلاة والسلام منا عليه او تالفا اولما علم
من ايمان قلبه او انه سيظهر او انه مر عليه فاسلم كما رواه ابن خزيمة
وحبان من حديث ابي هريرة كذا في شرح المصنف فاغتسل واسلم
بعد اغتساله كما في الصحيح ففيه حجة لمالك في صحة الاغتسال لمن اجمع
على الاسلام قال في رواية ابن اسحاق فلما امسى جاءوه بالطعام فلم ينل منه
الا قليلا وباللقحة فلم يصب من حلابها الا يسيرا فتعجب المسلمون

Copyright King Saud University